من قربا مسفريا وما ولوا بضم الواو وتشديد اللام او بفتح الواو وتخفيف اللام اي عدلوا في حكم الفصل
وقيل ولوا عليه ولو غير القضاء كنظر على وقف

٨٦٨ ان المكثرين هم المقلون يوم القيامة الا من أعطاه الله تعالى خيرا فنفح فيه يمينه وشماله وبين يديه ووراءه
وعمل فيه خيرا (ق) عن ابي ذر
فنفح فيه اي ضرب يديه فيه ورفعه في الخيرات وذكر الجهات الاربع دون جهة فوق وجهة أسفل لان الغالب ان
الصدقة لا يكون على مستحق في جهة فوق وجهة أسفل

٨٦٩ ان الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير ولا المتضمخ بالزعفران ولا الجنب (حم د) عن عمار بن ياسر
الكافر شمل الكافر لنتيجة اذ المراد لا تحضره بخير كالمبشرة به ونحو الخير في الكافر حقيقة المتضمخ
بالطيب ولذا الجنب وهو يطلق على المفرد وغيره والمراد الجنب الذي سببه الزنا او الناشئة عن تقصير كونه
ترتب عليه ترك الصلاة او انه ترك الامر المطلوب فيها كما ترك التسمية عند الوطء او الاعتبار بنحو اللام جنبا
الشيطان فلم تحضره ولو حيا

٨٧٠ ان الموت فزع فاذا رأيتم الجنازة فقوموا (حم م د) عن جابر
فزع اي ذو فزع فقوموا الامر للندب وقيل للوجوب

٨٧١ ان الميت ليعذب ببكاء الحي (ق) عن عمر
ان اوصى بالبكاء المحرم ولا يجب عليه أن يوصي بترك ذلك اذ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر انما يجب اذا
تحققه وقته أو غلب على ظنه والصحيح عدم الوجوب

٨٧٢ ان الميت يعرف من يحمله ومن يغسله ومن يدليه في قبره (حم) عن ابي سعيد
يعرف اي يدرك ذلك بسبب اتصال شعاع الروح به أما بعد ردة روحه فهو ادراك بالحواس والمادة
له لبعد وضعه في قبره بمجرد انقطاع الزايد اقبل النزاع المستفيد له بين شق التلقين والاسئلة فمن
بل ليوم منه نسلم غسيله وريد عليه وان يدليه يعرف حيا ومن يزوده ذلك

٨٧٣ ان الناس اذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه (د ت ه) عن ابي بكر
فلم يأخذوا على يديه اي لم يمنعوه عن الظلم يقال أخذ بيت الخ أخذ على يديه منعه والظالم هو الذي
يضع الشيء في غير محله كالضرب او قتل او أخذ ماله وفي الحديث حث على النهي عن المنكر ولذا ورد في الحديث
انه اذا ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر سلط الله عليهم أشرارهم فيدعو الاخيار فلا يستجاب لهم وأوحى الله
[illegible] اني سأهلك أربعين ألفا من قومك وستين ألفا من أشرارهم فقال يا رب هؤلاء الأشرار فما بال
الاخيار فقال لأنهم لم يغضبوا لغضبي

٨٧٤ ان الناس دخلوا في دين الله أفواجا وسيخرجون منه أفواجا (حم) عن جابر

لما ورد أن القيامة لا تقوم حتى لا يبقى احد يقول الله وما ورد لا تزال طائفة من أمتي قائمة
بدين الله حتى يأتي أمر الله فالمراد حتى يقرب وهم طائفة تخاف الابتعاد لتقوم بالحق فاذا قرب
الامر أماتهم الله تعالى

٨٧٥ ان الناس لكم تبع وان رجالا يأتونكم من أقطار الارض يتفقهون في الدين فاذا أتوكم فاستوصوا
بهم خيرا (ت ه) عن أبي سعيد
لكم معشر الصحابة تبع مبتدأ مؤخر فاستوصوا كما لأنهم وراثنكم البشر لهم وتعلموهم رفقا ولذا
يطلب من العالم في حق التلامذة وينبغي له ان يريد منه لآخرته النجاة في غيره

٨٧٦ ان النبي لا يموت حتى يؤمه بعض أمته (حم) عن ابي بكر
النبي ان الرسول لتربية قوله أمته او اموته لا تعود للنبي الموت عن رسالته فقل رسول لا يموت الا بعد ان
يقتدي في الصلاة بشخص من أمته

٨٧٧ ان النذر لا يقرب من ابن آدم شيئا لم يكن الله تعالى قدره له ولكن النذر يوافق القدر فيخرج ذلك
من البخيل ما لم يكن البخيل يريد ان يخرج (م ه) عن ابي هريرة
ان النذر ولو نذر تبرر اي المعلق كان شفى الله مريضي فلله علي كذا فقد لا يحصل الشفاء فلا
يفيده شيئا وقد يحصل موافقة للقدر أو لكون الشفاء كان معلقا على النذر ان يخرج فيه ذم
البخيل

٨٧٨ ان النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخر وانما يستخرج به من البخيل (حم ك) عن ابن عمر
ان النهبة لا تحل (ه حب ك) عن ثعلبة بن الحكم
قاله صلى الله عليه وسلم حين انتهبوا شيئا من غنم الغنيمة فذبحوه ووضعوه في قدورهم فأمرهم بها فأكفئت
ان يريقوه لكونه حراما

٨٧٩ ان الهجرة لا تنقطع ما دام الجهاد (حم) عن جنادة
سببه اختلاف الصحابة هل انقطعت الهجرة بسبب كثرة المسلمين أولا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم
وسألوه فذكره

٨٨٠ ان الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة (حم د) عن ابن عباس
الهدي الصالح اي السيرة الحسنة والاقتصاد اي التوسط في الانفاق وفي العبادة فلا يسلك فيها طرفي
الافراط والتفريط الدوام عليه جزء من اجزاء من صفات الانبياء لان النبوة لا تتجزأ ولا يلزم منه نكتسبه
لو ورث فالحالة الارث على غير الحال كان

٨٨١ ان اليدين تسجدان كما يسجد الوجه فاذا وضع أحدكم وجهه فليضع يديه واذا رفعه فليرفعهما (د ن ك) عن ابن عمر

Copyright © King Saud University